

التجربة الصوفية بين الغزالي وابن عربي: دراسة نقدية في مصادر المعرفة ومنهج التلقي في ضوء منهج أهل السنة والجماعة

The Sufi Experience in al-Ghazali and Ibn Arabi: A Critical Study of Sources of Knowledge and Modes of Reception in Light of Ahl al-Sunnah wa al-Jama'ah

10.35781-1637-000-197-006

الباحث/ عادل بن عبده أحمد العطيفي

الملخص

تفسيرية في مواضع من الفتوحات المكية، ويخلص البحث إلى أن إمكان الإلهام لا يجعله حجة ملزمة أو مصدرًا مستقلاً للتشريع والاعتقاد، وأن الخبرة القلبية تُعرض على النصوص الشرعية، ويعتمد البحث المنهج التحليلي المقارن، ويفصل بين نقل أقوال المؤلفين وتقويم الباحث لها.

الكلمات المفتاحية: التصوف، العرفان، الغزالي، ابن عربي، الكشف، اليقين، العقل والنقل.

يدرس البحث مفهوم التجربة الصوفية ومصادر المعرفة عند أبي حامد الغزالي ومحيي الدين ابن عربي، ويقارن بين الذوق والكشف في نصوص محددة من مؤلفاتهما، ثم يختبر حدود الاحتجاج بهما في ضوء مرجعية الوحي عند أهل السنة والجماعة، ويبين البحث أن الغزالي يميز بين النظر والخبرة القلبية، وأن وصفه لهذه الخبرة لا يسوغ اختزال موقفه من العقل والسمع في ثنائية مبسطة، أما ابن عربي فيصف بعض ما يكتبه بأنه إملاء إلهي وإلقاء رباني، ويمنح الكشف وظيفة

Abstract

This study examines the Sufi experience and sources of knowledge in selected writings by Abu Hamid al-Ghazali and Muhyi al-Din Ibn Arabi. It compares dhawq and kashf, then assesses their evidentiary limits in light of the authority of revelation in Ahl al-Sunnah wa al-Jama'ah. Al-Ghazali distinguishes discursive inquiry from inward experience; his position on reason and transmitted revelation cannot be reduced to a simple hierarchy. Ibn Arabi describes some of his writing as divine dictation and impartation and

assigns kashf an interpretive role in parts of al-Futuhat al-Makkiyya. The study concludes that the possibility of inspiration does not make it binding proof or an independent source of law or doctrine. Using a comparative analytical method, it distinguishes the authors' statements from the researcher's assessment.

Keywords: Sufism; Gnosis ('Irfān); al-Ghazālī; Ibn 'Arabī; Kashf (Unveiling); Certainty; Reason and Revelation.

المقدمة

يتميز الخطاب الصوفي بتعدد المسالك في الحديث عن مصادر المعرفة الدينية وحدود الاحتجاج بها، ولا سيما في مفاهيم الكشف والذوق والإلهام والشهود، وتتصل هذه المفاهيم بسؤال العلاقة بين العقل والنقل والإدراك القلبي ويختار البحث الغزالي وابن عربي نموذجين للمقارنة؛ لا لمجرد شهرتهما، بل لاختلاف ما تكشفه نصوصهما من وظيفة الذوق والكشف ومعياري التحقق منهما، وتقتضي هذه المقارنة التمييز بين ما يقرره كل مؤلف عن تجربته وبين تقويم الباحث لذلك التقرير.

ولا تقف المقارنة عند سرد أحوال الرجلين، بل تتناول سؤالاً معرفياً محدداً: ما طبيعة المعرفة التي ينسبها كل منهما إلى الذوق أو الكشف، وما حدود اعتمادها في مسائل الاعتقاد؟ ويستعمل البحث عبارة «التجربة الصوفية» وصفاً لما يورده المؤلفان عن المعرفة القلبية المكتسبة بالسلوك أو المنسوبة إلى الشهود والإلهام؛ ولا يفترض بهذا المصطلح وحدة التجربتين أو صحة جميع دعاواهما.¹

مشكلة البحث وأسئلته

تتمحور مشكلة البحث حول السؤال الآتي: هل تنتمي التجربة الصوفية عند الغزالي وابن عربي إلى بنية معرفية واحدة، أم أنهما يمثلان نسقين متميزين في مصدر المعرفة ووظيفتها ومعياري ضبطها؟ ويتفرع عن هذا السؤال الرئيس أسئلة فرعية:

- ما طبيعة التجربة الصوفية عند كل من الغزالي وابن عربي من حيث مصدرها وآلية انكشافها؟
- ما موقع العقل والنقل والكشف عند كل منهما في طريق تحصيل المعرفة؟
- إلى أي حد تنضبط هذه التجربة عند كل منهما بمرجعية الوحي، وفق منهج التلقي والاستدلال عند أهل السنة والجماعة؟

أهمية البحث وأهدافه

تتبع أهمية هذا البحث من أن العرفان يمثل مدخلاً واسعاً لتفسير جانب مهم من تاريخ الفكر الإسلامي، كما أن الخلط الشائع بين تجربتي الغزالي وابن عربي تحت مسمى جامع (التصوف أو العرفان) يحجب فروقاً جوهرية بينهما تستحق التحليل والتمييز، ويهدف البحث إلى: بيان طبيعة التجربة

1 أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (450-505هـ)، فقيه شافعي ومتكلم، ومن أشهر مصنفاته إحياء علوم الدين والمنقذ من الضلال والاقتصاد في الاعتقاد والمستصفى؛ ومحيي الدين محمد بن علي ابن عربي الحاتمي الطائفي الأندلسي (560-638هـ)، من أعلام التصوف، ومن أشهر مصنفاته الفتوحات المكية وفصوص الحكم. ولا يجرم البحث بنسبة ابن عربي إلى مذهب فقهي بعينه دون مصدر تاريخي صريح. ينظر في ترجمتهما: الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج19، ص322 وما بعدها؛ ج23، ص48-49؛ والسبكي، طبقات الشافعية الكبرى، ج6، ص191 وما بعدها.

الصوفية عند كل من الغزالي وابن عربي؛ وتحديد موقف كل منهما من العقل والنقل في طريق المعرفة؛ ومحاكمة هذين الموقفين في ضوء منهج التلقي والاستدلال عند أهل السنة والجماعة.

منهج البحث

يعتمد البحث المنهج التحليلي النقدي المقارن، من خلال جمع النصوص ذات الصلة عند الغزالي وابن عربي، وتحليلها وموازنة بعضها ببعض، ثم محاكمتها في ضوء منهج التلقي والاستدلال عند أهل السنة والجماعة.

الدراسات السابقة

ومن الدراسات السابقة ذات الصلة رسالة محمد علي السيد أحمد طه، «الرموز العرفانية بين الغزالي وابن عربي»، وهي دراسة تجمع الشخصيتين وموضوع العرفان، فتتقاطع مع البحث الحالي في مادته العامة. ويختلف عنها البحث الحالي في تركيزه على مصادر المعرفة ومنهج التلقي وحدود الاحتجاج بالكشف، لا في مجرد الجمع بين الرجلين.¹

ولا يدعي البحث انفراد المقارنة بين الغزالي وابن عربي؛ فهذه المقارنة حاضرة في الدراسة السابقة المشار إليها، وتتمثل إضافته المحددة في توجيه المقارنة إلى مصادر المعرفة ومنهج التلقي، ثم تقويم حجية الذوق والكشف في ضوء مرجعية الوحي، وذلك في حدود النصوص التي يتناولها.

خطة البحث

اقتضت طبيعة البحث أن ينتظم في مقدمة ومبحثين وخاتمة، على النحو الآتي: المبحث الأول: طبيعة التجربة الصوفية عند الغزالي وابن عربي، المبحث الثاني: موقف الغزالي وابن عربي من العقل والنقل في طريق المعرفة، ثم الخاتمة وفيها أهم النتائج.

1 طه، محمد علي السيد أحمد، الرموز العرفانية بين الغزالي وابن عربي، رسالة ماجستير، جامعة عين شمس، كلية الآداب، قسم اللغة العربية وآدابها، 2009م.

المبحث الأول

طبيعة التجربة الصوفية عند الغزالي وابن عربي

مدخل

حدود المصطلحات: التجربة في اللغة اختبار الشيء وممارسته، والذوق إدراك المطعم ثم استيعار لإدراك المعنى بالمباشرة، والكشف رفع الحجاب وانكشاف المستور، ويقصد البحث بالتجربة الصوفية هنا ما يصفه الغزالي من الذوق والسلوك، وما يصفه ابن عربي من الكشف والشهود والإلهام، ولا يفترض وحدة التجريبتين. ويستعمل «العارف» لصاحب الخبرة التي يصفها المؤلف، و«المعروف» لمتعلق معرفته، بحسب سياق النص.^{1،2}

تتصل المقارنة بين الغزالي وابن عربي بسؤال معرفي يتعلق بطبيعة المعارف التي ينسبها كل منهما إلى الذوق أو الكشف، وحدود الاحتجاج بها، وموقعها من العقل والوحي، ويستعمل البحث «العرفان» وصفاً للمسلوك الذي ينسب تحصيل بعض المعارف إلى الذوق أو الكشف، لا حكماً بصحة تلك الدعاوى ولا اسماً جامعاً لكل التصوف، ومن ثم ينحصر التحليل في النصوص التي يعرضها البحث، مع التمييز بين وصف التجربة وتقويم حجيتها.

في نصوص الغزالي، يرتبط الذوق بالسلوك والمجاهدة، ويصفه في «المنقذ من الضلال» بأنه إدراك بالمباشرة في طريق الصوفية. أما ابن عربي فيصف في «الفتوحات المكية» بعض ما كتبه بأنه إملاء إلهي وإلقاء رباني؛ وهذه إحالة إلى نصوص بعينها لا تعميم على جميع مؤلفات الرجلين، ويأتي تقويم حجية كل دعوى على حدة.³

ويتصل اختلاف التعبير عن الذوق والكشف باختلاف مصطلحات المؤلفين ومقاصد كتبهم؛ لذلك لا يفسر البحث تجربة الغزالي كلها بأزمة الشك، ولا يصف مشروع ابن عربي بمجرد «الرمزية الوجودية» من غير تحليل نصوصه، ويقتصر السياق على ما ينهض به الدليل من كتب الرجلين، مع التفريق بين وصف التجربة والحكم على حجيتها.

1 القشيري، عبد الكريم بن هوازن، الرسالة القشيرية، تحقيق عبد الحليم محمود ومحمود بن الشريف، القاهرة: دار المعارف، باب المعرفة؛ الجرجاني، التعريفات، مادة (العلم)؛ رقيق العجم، موسوعة مصطلحات التصوف الإسلامي، بيروت: مكتبة لبنان، 1999م، ص21.

2 في اللغة: ابن منظور، لسان العرب، بيروت: دار صادر، ط3، 1414هـ، مواد: (جرب)، و(ذوق)، و(كشف)، و(عرف). وفي الاصطلاح: الجرجاني، التعريفات، بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1403هـ/1983م، مواد: (المعرفة)، و(الكشف)، و(التجلي).

3 الغزالي، أبو حامد، المنقذ من الضلال، تحقيق جميل صليبا وكامل عياد، بيروت: دار الأندلس، ط7، 1988م، ص96-102؛ ابن عربي، الفتوحات المكية، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1972م، ج1، ص136، وج3، ص456.

وبهذا الاعتبار، فإن معالجة منهج العرفان عند الغزالي وابن عربي تقتضي تفكيك البنية الداخلية للتجربة العرفانية من حيث مصادرها، ووظيفتها في تحصيل اليقين، وحدود الاحتجاج بها، ثم محاكمتها محاكمة منهجية في ضوء الأصول العقدية وميزان الكتاب والسنة.

المطلب الأول: البنية الذوقية للتجربة الصوفية عند الغزالي

وتتخذ التجربة الصوفية عند أبي حامد الغزالي صورة إدراك قلبي يتصل بالتركيبية، ويصفه في مواضع بأنه يتجاوز الحس والنظر المجرد من جهة الخبرة، لا من جهة إبطال العقل أو إلغاء دلالة الوحي، ويبحث هذا المطلب عناصرها في نصوصه، ثم يميز بين وصفه للذوق وبين الحكم على حجية ما ينتج عنه.

١. الذوق خبرة قلبية لا دليل عام بمجرددها: يصف الغزالي طريق الصوفية بأنه يتجاوز مجرد التعلم إلى الذوق والسلوك، ويضرب للذوق مثال المشاهدة والأخذ باليد، هذا وصف لطريقة إدراك صاحب التجربة، ولا يثبت وحده أن كل ما ينكشف له حجة على غيره.¹

٢. القلب ورفع الحجب: يصف الغزالي القلب بأنه محل تنكشف فيه المعاني عند زوال الحجب، ويربط ذلك بالتركيبية وصفاء الباطن، أما القول إن هذه الخبرة لا تنشئ دليلاً ملزماً للغير فهو استنتاج الباحث، لا اقتباس حري في من الغزالي.^{2,3}

٣. علم المعاملة وعلم المكاشفة: يميز الغزالي بين علم المعاملة الذي يطلب العمل، وعلم المكاشفة الذي يطلب انكشاف المعلوم؛ ويقول إن كتابه يعالج علم المعاملة، وإن المكاشفة لا تودع في الكتب إلا رمزاً وإيماءً، وهذا يثبت التفريق بين نوعي العلم عنده، ولا يكفي وحده لنسبة قاعدة تفصيلية عن حجية كل كشف.⁴

٤. العلم الدني: يصف الغزالي علماً ينفذ في سر القلب من غير سبب مألوف من خارج، ويربطه بصفاء القلب؛ لذلك لا ينسب البحث إليه نفي كل معرفة باطنية؛ بل يميز بين إمكان الخبرة عنده وبين حجيتها العامة أو استقلالها بالتشريع، وهي مسألة يحاكمها الباحث إلى أدلة الوحي.⁵

1 الغزالي، أبو حامد، المنقذ من الضلال، تحقيق جميل صليبا وكامل عياد، بيروت: دار الأندلس، ط7، 1988م، ص96-102. والبنية الذوقية وصف إجرائي للخبرة القلبية التي يعرضها الغزالي في سياق السلوك والتركيبية؛ ولا يراد بها مصدر مستقل أو حجة ملزمة.

2 المرجع السابق، ج1، ص21-28.

3 الغزالي، إحياء علوم الدين، دار المعرفة، بيروت، (د.ط.)، (د.ت.)، ج3، ص19-22.

4 المرجع السابق، ج3، ص12.

5 الغزالي، الاقتصاد في الاعتقاد، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1408هـ/1988م، ص115، 120.

٥. العقل والسمع: لا يصح اختزال موقف الغزالي في جعل العقل أداة تابعة؛ فهو يميز بين ما يدرك بالعقل، وما يثبت بالسمع، وما يحتاج إلى النظر فيهما معاً، ويصف الذوق خبرة قلبية لا تمنح صاحبها عصمة ولا تنشئ حكماً عاماً بمجرد ما¹.

المطلب الثاني: البنية الشهودية الكشفية للتجربة عند ابن عربي

١. التجلي والكشف: يربط ابن عربي المعرفة في مواضع من «الفتوحات المكية» بالتجلي والشهود، ويصرح بأن بعض ما كتبه كان عن إملاء إلهي وإلقاء رباني؛ ويثبت هذا النص طريقتيه في وصف مصدر بعض معارفه، ولا يكفي وحده للحكم على جميع مؤلفاته أو كل ما ينسب إليه².

٢. وظيفة الكشف: يصف ابن عربي الكشف بوصفه طريقاً إلى بعض المعارف في نصوص من «الفتوحات» و«فصوص الحكم»، ويثير ذلك سؤالاً عن إمكان التحقق من مضمون الكشف خارج تجربة صاحبه؛ أما القول إن الكشف يعلو دائماً على النص أو العقل فلا يقرره البحث دون شاهد محدد^{3,4}.

٣. التدرج السلوكي في التجربة: يعرض ابن عربي السلوك والتزكية بوصفهما طريقاً إلى تهئية العارف للشهود، ويصف البحث هذا التصور كما يظهر في نصوصه، من غير أن يجعل إمكان التجربة دليلاً على عصمتها^{5,6}.

موقف الباحث من التجربة الكشفية عند ابن عربي: ينسب ابن عربي بعض ما كتبه إلى الإملاء الإلهي والإلقاء الرباني أو النفس في الروع، ويميز بين دعوى المصدر وبين ثبوت صحة المضمون، وهذه النسبة تفسر منهجه كما يصفه، لكنها لا تثبت وحدها صدق كل تأويل أو إلزامه للآخرين؛ إذ يحتاج كل مضمون إلى دليل مستقل⁷.

1 المرجع السابق، ص 52.

2 ابن عربي، محيي الدين محمد بن علي، الفتوحات المكية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 1972م، ج 1، ص 153؛ ج 1، ص 272.

3 ابن عربي، الفتوحات المكية، ج 3، ص 15؛ ج 2، ص 128.

4 ابن عربي، فصوص الحكم، تحقيق: أبو العلا عفيفي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط 1، 1946م، ص 74، 82-83؛ وانظر أيضاً: الفتوحات المكية، ج 1، ص 272.

5 المرجع السابق ج 1، ص 153؛ ج 3، ص 12؛ ج 2، ص 322.

6 المرجع السابق، ج 3، ص 15؛ ج 2، ص 128.

7 ابن عربي، الفتوحات المكية، ج 1، ص 136، وج 3، ص 456؛ ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ج 11، ص 65. وانظر: القرآن الكريم، النساء: 59؛ الأحزاب: 40؛ والبخاري، الجامع الصحيح، كتاب الصلح، حديث رقم 2697.

والحكم النقدي على ما يذكره ابن عربي من الإملاء والإلقاء في الموضوعين المحال إليهما أن هذه النسبة تثبت دعواه عن مصدر الكتابة، ولا تثبت بذاتها أن كل مضمونها وحيّ تشريعي أو حجة عامة، فالإلهام لا يساوي الوحي الذي اختص الله به رسله، ولا يستقل بإثبات اعتقاد أو حكم؛ فما وافق الكتاب والسنة فحجته بدليله، وما خالف نصاً محكماً أو انفرد بدعوى غيبية لا دليل عليها لا يقبل من جهة الاحتجاج. ويؤصل لذلك ردّ التنازع إلى الله والرسول، وختم النبوة بمحمد -ﷺ-، وردّ ما أحدث في الدين وليس منه. أما نسبة تقديم ابن عربي الكشف على الكتاب والسنة بإطلاق، فلا تكفي إحالتها «الفتوحات» المذكورتان وحدهما لإثباتها؛ لذا يقصر البحث حكمه على دعوى المصدر المنصوص عليها، ويرفض منح الكشف حجية فوق النص أو مستقلة عنه.

المطلب الثالث: المقارنة البنيوية بين الأنموذجين والتحكيم في ضوء منهج السلف

١. آلية الانكشاف: يصف الغزالي الذوق في سياق التزكية ورفع الحجب، بينما يربط ابن عربي الكشف بالتجلي والشهود، والفرق هنا في الوصف والمجال الذي يمنحه كل منهما للتجربة، لا في ثبوت العصمة لها.¹

٢. الوظيفة المعرفية: في المواضع التي يعالجها البحث، يصف الغزالي الذوق بوصفه خبرة قلبية تصل بالسلوك واليقين، ويعرض ابن عربي الكشف في نصوص محددة بوظيفة أوسع في إدراك المعاني؛ ويحتاج الحكم على كل دعوى إلى مراجعة نصها ودليلها، لا إلى إطلاق تعميم على جميع مؤلفات الرجلين.²

٣. معيار الضبط: لا تكون المشاهدة القلبية حجة على الغير بمجرد حصولها لصاحبها؛ فتؤزن دلالتها بالكتاب والسنة، ولا يثبت بها حكم أو أصل اعتقاد مستقل، وهذا هو الضابط الذي يجعل الخبرة الشخصية ممكنة مع نفي العصمة عنها.

٤. التأصيل: لا يحكم البحث باستحالة وقوع الإلهام ولا يمنحه حجية مطلقة؛ فالمرجع عند التنازع هو الوحي، كما في قوله تعالى: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ (النساء: 59)، وقوله تعالى: ﴿اتَّبِعُوا مَا أَنزَلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ﴾ (الأعراف: 3).

وتقتضي أمانة التوثيق التمييز بين وقوع الخاطر القلبي وبين ثبوت حجته، وعدم نسبة لفظ إلى مؤلف من غير تعيين موضعه؛ لذلك لا يقرر البحث قاعدة عامة عن الغزالي أو ابن عربي إلا مقرونة بالنصوص التي يستند إليها.

1 ابن عربي، الفتوحات المكية، ج2، ص128. وينظر في وصف الذوق والتزكية: الغزالي، إحياء علوم الدين، ج3، ص26؛ والمنفذ من الضلال، ص98-100.

2 ينظر: الغزالي، المنفذ من الضلال، ص96-102؛ وإحياء علوم الدين، ج3، ص19-22، 26؛ ابن عربي، الفتوحات المكية، ج1، ص153؛ ج2، ص322؛ ج3، ص12.

وفي تحرير حكم الإلهام، يقرر ابن تيمية-رحمه الله- أن إنكار كونه طريقاً بإطلاق خطأ، كما أن جعله طريقاً شرعياً مطلقاً خطأ؛ وقد يكون الإلهام مرجحاً للمجتهد في حق نفسه إذا اجتهد في الأدلة الشرعية الظاهرة، وحسن قصده، وعمرت نفسه بالتقوى، أما أهل المكاشفات والمخاطبات فيصيبون ويخطئون، وعليهم وزن مواجيدهم ومشاهداتهم بالكتاب والسنة.^{1،2}

وعلى هذا الأساس، لا توصف تجربة الغزالي بالصحة أو الانضباط لمجرد انتسابها إليه؛ بل يفحص كل تقرير بحسب دليله، ويظهر من النصوص التي يعرضها البحث أن الذوق عنده وصف لخبرة قلبية، بينما تبقى حجية ما ينتج عنها سؤالاً مستقلاً لا يحسمه مجرد وصف التجربة.³

أما عند ابن عربي، فتظهر في مواضع محددة من «الفتوحات» نسبة بعض المعارف إلى الإلهام والتجلي، وهذه النسبة تصف دعوى المؤلف عن مصدر معرفته، لكنها لا تثبت بذاتها صحة كل تأويل أو كونه ملزماً للغير.⁴

ولا يلزم من إمكان الكرامة أو الإلهام ثبوت العصمة لصاحبه؛ لذلك لا يكتفي البحث بمجرد الدعوى، بل يختبر موافقتها للأدلة الشرعية، ويقصر أي ترجيح وجداني على صاحبه وفي حال انضباطه.⁵

وبناء على ذلك، لا يثبت بالإلهام وحده حكم شرعي ولا أصل اعتقادي ملزم؛ ويظل ما يوافق الدليل خبرة لصاحبها، وما يعارض النص أو يستقل بإثبات أصل ديني مردوداً من جهة الاحتجاج.⁶

والنتيجة النقدية أن الذوق عند الغزالي والكشف عند ابن عربي ليسا متماثلين في الوصف ولا في الوظيفة التي تسندهما إليهما النصوص المدروسة، ومع ذلك، لا ينهض اختلاف الوصف وحده لإثبات صحة أحدهما أو خطأ الآخر؛ بل معيار الحكم هو مضمون الدعوى ودليلها، ويُقبل من الخبرة القلبية ما لا يعارض الوحي ولا يدعي العصمة، ولا يُحتج بها استقلالاً في مسائل الاعتقاد أو التشريع، أما ما ينسب إلى الكشف من تفسير للنص أو تقرير للغيب فيلزم فحصه بالدليل، وهذه المحاكمة تُظهر موضع الإشكال في اتساع دعوى ابن عربي المعرفية من غير أن تنسب إليه دعوى النبوة.

1 المرجع السابق، ج 11، ص 65.

2 ابن تيمية، مجموع فتاوى شيخ الإسلام، ج 10، ص 473.

3 ينظر في وصف الذوق عند الغزالي: المنفذ من الضلال، ص 96-102؛ وإحياء علوم الدين، ج 3، ص 19-22، 26.

4 الغزالي، أبو حامد، المنفذ من الضلال، تحقيق جميل صليبا وكامل عياد، بيروت: دار الأندلس، ط 7، 1988م، ص 96-102؛ ابن عربي، الفتوحات المكية، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1972م، ج 1، ص 136، وج 3، ص 456.

5 ابن تيمية، مجموع فتاوى شيخ الإسلام، ج 11، ص 65.

6 ابن القيم، محمد بن أبي بكر، مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، دار الكتاب العربي، بيروت، ط 2، 1393هـ، ج 2، ص 489؛ ج 3، ص 10.

ولا يلزم من احتمال الوهم أو الخيال في بعض المكاشفات الحكم على كل تجربة صوفية بالبطلان؛ وإنما يمنع ذلك جعل دعوى الكشف وحدها برهاناً ملزماً، وقد أفرد صادق سليم صادق مناقشةً للكشف الصوفي ونقد دعاوى التلقي به، مما يعزز ضرورة فحص مضمون الكشف ومصدره، ورد ما خالف الدليل الشرعي الثابت.¹

والحسم المنهجي أن الكتاب والسنة هما المرجع الملزم في الاعتقاد والتشريع، وأن العقل أداة معتبرة في فهم الدليل والاستدلال، بينما لا يثبت بالإلهام أو الكشف علم معصوم أو حكم عام، ويظل الإلهام ممكن الوقوع في نفسه، لكنه يعرض على الوحي ولا يزاحمه؛ وبذلك يُنقد إطلاق حجبة الكشف، لا مجرد وجود التجربة القلبية.

1 ينظر في النصوص التي بنيت عليها المقارنة: الغزالي، المنقذ من الضلال، ص96-102؛ وإحياء علوم الدين، ج3، ص19-22، 26؛ ابن عربي، الفتوحات المكية، ج1، ص136، 153؛ ج2، ص128، 322؛ ج3، ص12، 15، 456. وينظر في مناقشة دعوى الكشف الصوفي ونقد دعاوى التلقي به: صادق سليم صادق، المصادر العامة للتلقي عند الصوفية عرضاً ونقداً، الرياض: مكتبة الرشد، ط1، 1415هـ/1994م، ص403-534.

المبحث الثاني

موقف الغزالي وابن عربي من العقل والنقل في طريق المعرفة

مدخل

يُعد تحديد موقع العقل والنقل في طريق المعرفة من القضايا الحاكمة في دراسة مناهج العرفان؛ إذ يتصل بتعيين مصدر اليقين وحدود البرهان والكشف في إدراك الحقائق الدينية. وتظهر هذه الإشكالية في نصوص مختارة من تراث الغزالي وابن عربي، ولا يعمم البحث أحكامه على جميع مؤلفاتهما، بل يقصر المقارنة على الشواهد التي يحللها.¹

المطلب الأول: موقف الغزالي من العقل والنقل

ولا يصح تلخيص موقف الغزالي بالقول إن الوحي أصل والعقل مجرد آلة. وفي «الاقتصاد في الاعتقاد» يقول: «العقل أصل، والسمع أصل في معرفة ما لا يدرك بالعقل»؛ والمراد تمايز مجالي المعرفة لا تعارضهما؛ فالعقل أصل في النظر والاستدلال فيما يستقل بإدراكه، والسمع أصل في بيان ما لا يستقل العقل بتفصيله. لذلك كانت عبارة «الوحي أصل والعقل أداة» موهمة، والصواب أن يقال إن لكل من العقل والسمع مجالاً معتبراً، مع بقاء الذوق خبرةً لا تقوم مقام الدليل العام.^{2,3}

ويعرض الغزالي أثر صفاء القلب والعلم اللدني في «إحياء علوم الدين»، كما يناقش في «تهافت الفلاسفة» مسائل مخصوصة من دعاوى الفلاسفة، ويعرض في «معيان العلم» قواعد النظر والقياس، ولا يدل نقده مسائل بعينها على إلغاء العقل؛ بل ينبغي قراءة كل كتاب في موضوعه وسياقه.^{4,5,6,7}

وعليه، يثبت الغزالي للعقل وظيفة النظر والاستدلال، ولالسمع بيان ما لا يستقل العقل بإدراكه، ويعرض الذوق خبرةً قلبية لا تمنح صاحبها عصمةً ولا تلزم غيره بمجرداها.

1 ينظر في النصوص التي بُنيت عليها المقارنة: الغزالي، المنقذ من الضلال، ص96-102؛ وإحياء علوم الدين، ج3، ص19-22، 26؛ ابن عربي، الفتوحات المكية، ج1، ص136، 153؛ ج2، ص128، 322؛ ج3، ص12، 15، 456.

2 الغزالي، الاقتصاد في الاعتقاد، ص52، 115، 120.

3 الغزالي، المنقذ من الضلال، ص72.

4 الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد، المستصفى، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1413هـ/1993م، ج1، ص10.

5 الغزالي، معيار العلم في فن المنطق، تحقيق: سليمان دنيا، دار المعارف، القاهرة، (د.ط)، (د.ت)، ص27.

6 الغزالي، تهافت الفلاسفة، تحقيق: سليمان دنيا، دار المعارف، القاهرة، ط5، (د.ت)، ص66-70.

7 الغزالي، إحياء علوم الدين، ج1، ص55؛ ج3، ص12.

المطلب الثاني: موقف ابن عربي من العقل والنقل

أما عند ابن عربي، فتدل نصوص مختارة على إسناد بعض المعارف إلى الكشف والتجلي، مع بقاء النقل حاضراً في خطابه، ويعرض البحث هذه النسبة بوصفها وصفاً لمصدر المعرفة عنده، ثم يناقش حدود الاحتجاج بها؛ ولا يستنتج منها أن ابن عربي يرفض النقل في جميع مؤلفاته.^{1,2,3}

وعند تحليل التأويل الإشاري، يلزم تعيين النص الشرعي الذي يفسره المؤلف، ثم مقارنة دلالته الظاهرة وسياقه بما يضيفه التأويل، وموضع النقد هو ثبوت هذا التأويل وصحة دليله، لا مجرد وجود معنى باطن يذكره المؤلف.

ويتحدد الإشكال في جعل الكشف طريقاً لتقرير معرفة تتجاوز خبرة صاحبها أو تعيد تفسير النصوص. ولذلك لا يحاكم البحث مجرد وقوع التجربة، بل يفحص مضمون الدعوى ودليلها؛ فما وافق نصاً ثابتاً لم يجعل الكشف مصدره المستقل، وما عارض النص أو استقل بإثبات حكم للغير لم يثبت به الاحتجاج.⁴

المطلب الثالث: المقارنة الإبستمولوجية بين الموقفين

تكشف المقارنة أن الغزالي وابن عربي يستعملان الذوق والكشف في سياقين مختلفين، ولا يصح بناء حكم كلي على عنوان جامع مثل «التصوف»، فالغزالي يبرز الخبرة القلبية في مقام التزكية واليقين، بينما ينسب ابن عربي إلى الكشف والإلهام وظيفة تفسيرية أوسع في مواضع من الفتوحات، ولا ينتج من ذلك أن العقل عند الغزالي مجرد أداة، أو أن ابن عربي يرفض النقل؛ إنما تتمثل المسألة في حدود الدعوى الخاصة ومعياري التحقق منها عند التعارض.⁵

وعلى ضوء هذا الضابط، لا تكفي ثنائية «الوحي أصل والعقل أداة» لوصف الغزالي؛ فقد أثبت للعقل والسمع أصليةً بحسب اختلاف مجاليهما، والفارق الأوضح بين التجريبتين هو مقدار الوظيفة التي تسندها النصوص إلى الذوق والكشف، لا الحكم المسبق بأن أحد الرجلين لا يحتكم إلى الوحي، ويظل الاختبار في جميع الأحوال: هل توافق الدعوى نصاً ثابتاً ودلالة معتبرة، أم تطلب أن تُقبل اعتماداً على تجربة خاصة؟

1 ابن عربي، فصوص الحكم، ص 77، وانظر أيضاً ص 49.

2 المرجع السابق، ج 1، ص 153؛ ج 3، ص 12؛ ج 2، ص 322.

3 ابن عربي، الفتوحات المكية، ج 1، ص 153؛ ج 3، ص 12؛ ج 2، ص 322.

4 ينظر: ابن تيمية، مجموع فتاوى شيخ الإسلام، ج 10، ص 473؛ ج 11، ص 65.

5 ينظر: الغزالي، المنقذ من الضلال، ص 96-102؛ وإحياء علوم الدين، ج 3، ص 19-22، 26؛ ابن عربي، الفتوحات المكية، ج 1، ص 153؛ ج 2، ص 128، 322؛ ج 3، ص 12، 15.

الخاتمة

خلص هذا البحث إلى النتائج الآتية:

١. يعرض الغزالي الذوق بوصفه خبرة قلبية مرتبطة بالسلوك والتزكية، ويجب التمييز بين أثرها الشخصي في اليقين وبين حجيتها العامة.
 ٢. يربط ابن عربي جانباً من المعرفة بالتجلي والكشف والإلهام، ويستدعي ذلك فحص مصدر الدعوى ومضمونها وحدود الاحتجاج بها.
 ٣. لا يستلزم اشتراك الرجلين في استعمال مفردات التجربة الباطنية وحدة بنيتهما المعرفية؛ فالسياق والوظيفة يختلفان بحسب النص.
 ٤. يتمثل الفارق الأبرز في الوظيفة التي تسندها النصوص للذوق والكشف وفي حدود استقلالهما عن النظر والدليل.
 ٥. لا يحكم على التجريبتين باسم صاحبيهما، بل يعرض كل تقرير على الكتاب والسنة، ولا يجعل الكشف حجة مستقلة في الاعتقاد أو التشريع.
 ٦. يثير توسيع وظيفة الكشف عند ابن عربي سؤالاً منهجياً عن إمكان التحقق المشترك من دلالاته، ولا تكفي دعوى الكشف وحدها لحسم هذا السؤال.
 ٧. الإلقاء الرياني الذي يذكره ابن عربي لا يثبت حجية عامة لمضمون كتابته، ولا تكفي الإحالتان المذكورتان للحكم بأنه قدّم الكشف على النص مطلقاً؛ فالمعيار دليل كل دعوى، والكشف لا يستقل بالاحتجاج ولا يعارض نصاً ثابتاً.
- قد يقع الإلهام، وقد يكون مرجعاً لصاحبه عند اجتهاده في الأدلة مع حسن القصد والتقوى؛ لكنه لا يصير دليلاً عاماً ملزماً ولا يستقل بإثبات أصل اعتقادي أو حكم شرعي، والمرجع الملزم في الاعتقاد والتشريع هو الوحي.
- وتوصي الدراسة بمزيد من البحث في أثر اختلاف وظيفة الذوق والكشف في قراءات لاحقة للغزالي وابن عربي، وبالتمييز بين وصف الخبرة الروحية الخاصة وبين الادعاء بأنها مصدر معرفي عام يحتاج به على الآخرين.

المصادر والمراجع

1. القرآن الكريم.
2. ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم. مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية. جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم. المدينة المنورة: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، 1416هـ.
3. ابن عربي، محيي الدين محمد بن علي. الفتوحات المكية. القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1972م.
4. ابن عربي، محيي الدين محمد بن علي. فصوص الحكم. تحقيق: أبو العلا عفيفي. بيروت: دار الكتاب العربي، ط1، 1946م.
5. ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر. مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين. بيروت: دار الكتاب العربي، ط2، 1393هـ.
6. الشاطبي، إبراهيم بن موسى. الموافقات. تحقيق: عبد الله دراز. بيروت: دار المعرفة، (د.ط)، (د.ت).
7. الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد. إحياء علوم الدين. بيروت: دار المعرفة، (د.ط)، (د.ت).
8. الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد. الاقتصاد في الاعتقاد. تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد. بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1408هـ/1988م.
9. الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد. المستصفى. تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي. بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1413هـ/1993م.
10. الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد. المنقذ من الضلال. تحقيق: جميل صليبا وكامل عياد. بيروت: دار الأندلس، ط7، 1988م.
11. الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد. تهافت الفلاسفة. تحقيق: سليمان دنيا. القاهرة: دار المعارف، ط5، (د.ت).
12. الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد. معيار العلم في فن المنطق. تحقيق: سليمان دنيا. القاهرة: دار المعارف، (د.ط)، (د.ت).
13. الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد. سير أعلام النبلاء. تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون. بيروت: مؤسسة الرسالة، ط3، 1405هـ/1985م.
14. الجرجاني، علي بن محمد. التعريفات. بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1403هـ/1983م.
15. القشيري، عبد الكريم بن هوازن. الرسالة القشيرية. تحقيق: عبد الحلیم محمود ومحمود بن الشريف. القاهرة: دار المعارف.
16. ابن منظور، محمد بن مكرم. لسان العرب. بيروت: دار صادر، ط3، 1414هـ.
17. طه، محمد علي السيد أحمد. الرموز العرفانية بين الغزالي وابن عربي. رسالة ماجستير، جامعة عين شمس، كلية الآداب، قسم اللغة العربية وآدابها، 2009م.

18. السبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين. طبقات الشافعية الكبرى. تحقيق: محمود محمد الطناحي وعبد الفتاح محمد الحلو. هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ط2، 1413هـ.
19. رفيق العجم. موسوعة مصطلحات التصوف الإسلامي. ط1. بيروت: مكتبة لبنان، 1999م.
20. صادق سليم صادق. المصادر العامة للتلقي عند الصوفية عرضاً ونقداً. ط1. الرياض: مكتبة الرشد، 1415هـ/1994م.
21. البخاري، محمد بن إسماعيل. الجامع الصحيح، كتاب الصلح، حديث رقم 2697.



مجلة الأندلس للعلوم الإنسانية والاجتماعية

مجلة دولية شهرية علمية محكمة

الترقيم الدولي الإلكتروني: ISSN:2410- 521X

الترقيم الدولي الورقي: ISSN:2410- 1818

البريد الإلكتروني: journal@andalusuniv.net

المجلة مفهرسة في المواقع الآتية :



2025	2024	2023	2022	2021	العام
0.5978	0.3068	0.3759	0.1954	0.2692	معامل أرسيف
1.59	1.55	1.25	1.73	1.60	معامل التأثير العربي